

# بنك الجزائر

المحافظ

التعليمية رقم 01-12 المؤرخة في 29 أبريل 2012 المعدلة و المتممة للتعليمية رقم 02-04 المؤرخة في 13 ماي 2004 المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية

المادة الأولى : تهدف هذه التعليمية إلى تعديل و إتمام التعليمية رقم 02-04 المؤرخة في 13 ماي 2004 و المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية.

المادة 2 : تُعدّل المادة 3 من التعليمية رقم 02-04 المؤرخة في 13 ماي 2004 و المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية و تحرّر على النحو التالي :

« المادة 3 : يُحدّد معدل الاحتياطات الإجبارية بـ 11% من وعاء الاحتياطات الإجبارية المنصوص عليها في المادة 2 أعلاه.»

المادة 3 : تُعدّل المادة 6 من التعليمية رقم 02-04 المؤرخة في 13 ماي 2004 و المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية و تحرّر على النحو التالي :

«المادة 6 : يجب على البنوك أن ترسل لبنك الجزائر - المديرية العامة للدراسات - في غضون الخمسة (5) أيام التي تلي إقفال فترة تشكيل الاحتياطات، تصريح يتم فيه إبراز وعاء حساب الاحتياطات الإجبارية طبقا للنموذج المرفق في ملحق هذه التعليمية.»

المادة 4 : تلغي و تعوّض هذه التعليمية أحكام التعليمية رقم 04-10 المؤرخة في 15 ديسمبر 2010. و يسري مفعول هذه التعليمية ابتداء من تاريخ 15 ماي 2012.

حرّر بالجزائر، في 29 أبريل 2012



محمد لكصاسي